|  |  |
| --- | --- |
| **Logo, company name  Description automatically generated** | A close up of a sign  Description automatically generated**المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات(WTDC-22)** **كيغالي، رواندا، 16-6 يونيو 2022** |

|  |  |
| --- | --- |
|  |  |
| **الجلسة العامة** | **الوثيقة WTDC‑22/18-A** |
|  | **9 مايو 2022** |
|  | **الأصل: بالإنكليزية** |
| مديرة مكتب تنمية الاتصالات |
| تقرير بشأن نتائج الندوة العالمية للمعايير لعام 2020 والجمعية العالمية لتقييس الاتصالات لعام 2020 ذات الصلة بأعمال قطاع تنمية الاتصالات |
|  |

|  |
| --- |
| **مجال الأولوية:** - القرارات والتوصيات**ملخص:**تقدم هذه الوثيقة موجزاً لأعمال كل من الندوة العالمية للمعايير لعام 2020 والجمعية العالمية لتقييس الاتصالات لعام 2020.**النتائج المتوخاة:**يُدعى المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2022 إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير.**المراجع:**[نتائج الندوة العالمية للمعايير لعام 2020](https://www.itu.int/md/T17-WTSA.20-C-0043)، [مشروع محاضر أعمال الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات لعام 2020](https://www.itu.int/en/ITU-T/wtsa20/Documents/2000V2E5.pdf) |

مقدمة

عُقدت الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات لعام 2020 (WTSA-20) في الفترة الممتدة من 1 مارس إلى 9 مارس 2022 في جنيف، سويسرا، كحدث حضوري يُتيح المشاركة التفاعلية عن بُعد. واضطلع المندوبون الحاضرون في جنيف بعملية اتخاذ القرار.

الندوة العالمية للمعايير لعام 2020 (GSS-20)

سبق الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات لعام 2020، [الندوة العالمية الرابعة للمعايير (GSS-20)](https://www.itu.int/en/publications/Documents/tsb/2022-The-4th-Global-Standards-Symposium-Conclusions-A/index.html#p=1)، التي عُقدت في 28 فبراير 2022 في جنيف (سويسرا). وجمعت الندوة قادة الفكر في مجال التقييس للتداول بشأن دور المعايير الدولية في تيسير التحول الرقمي وتحقيق أهداف التنمية المستدامة (SDG). وإدراكاً من الندوة العالمية للمعايير لعام 2020 للدور الحاسم الذي تؤديه المعايير في تعزيز التحول الرقمي وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، فقد دعت الاتحاد الدولي للاتصالات إلى الاضطلاع بما يلي:

• مواصلة دعم أنشطة مبادرة "متحدون من أجل مدن ذكية مستدامة (U4SSC)" لتسريع التحول الرقمي للمدن؛

• ترويج أنشطة مبادرة "الذكاء الاصطناعي للسلامة على الطرق" لمساعدة البلدان النامية، بصفة خاصة، في الاستفادة التامة من التكنولوجيات المتاحة الهادفة إلى تعزيز السلامة على الطرق، ومن ذلك مساعدتها في عمليات جمع البيانات؛

• تأييد النتائج التي انتهت إليها المبادرة العالمية للشمول المالي (FIGI) وتأييد استحداث معايير تقنية تستهدف خفض تكاليف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) وزيادة قدرة البنى التحتية الرقمية على الصمود ودعم تحقيق مستويات عليا من الأمن للمعاملات المالية؛

• تعزيز التعاون بين الهيئات المعنية بوضع المعايير لمعالجة التفاوت القائم بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة في القدرة على النفاذ إلى المعايير وتنفيذها؛

• وضع الأطر المؤدية إلى تسريع التحول الرقمي، والمشاركة في وضع المعايير على قدم المساواة بالاستعانة بأدوات من قبيل برنامج الاتحاد الدولي للاتصالات لسد الفجوة التقييسية (BSG).

واختُتمت الندوة بإصدار [وثيقة نتائج](https://www.itu.int/md/T17-WTSA.20-C-0043/en)، اعتمدتها الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات لعام 2020 (WTSA-20)، أثبتت مدى قدرة المعايير على تغيير العالم بتسخير التكنولوجيات الناشئة والابتكار والذكاء الاصطناعي لدعم قطاعات مثل الرعاية الصحية، والخدمات المالية، والسلامة على الطرق، والزراعة.

ملخص للنتائج الرئيسية للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات لعام 2020

وافقت الجمعية على الولايات المنوطة بلجان الدراسات الإحدى عشرة التابعة لقطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد وعلى المسائل المسندة إليها، وعيَّنت رؤساء ونواب رؤساء كل من الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات (TSAG) ولجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات ولجنة التقييس المعنية بالمفردات. وعُيِّن ثمانية رؤساء جدد للجان الدراسات وأكثر من 120 نائباً لرؤساء، ينتمون إلى 37 بلداً، منها 27 بلداً نامياً.

وراجعت الجمعية 36 قراراً، واعتمدت قرارين جديدين، وألغت أربعة قرارات، وقررت عدم إدخال تغييرات على عشرة قرارات (يبلغ مجموع عدد القرارات التي لم تخضع لتغييرات منذ اختتام دورة الجمعية لعام 2016 في الحمَّامات 20 قراراً). كما راجعت الجمعية ثلاث توصيات صادرة عن قطاع تقييس الاتصالات من سلسلة التوصيات A الموجِّهة لأعمال القطاع؛ بينما لم تخضع ثلاث توصيات أخرى صادرة عن القطاع من السلسلة ذاتها لأي تغييرات.

ووافقت الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات لعام 2020 على إدراج نص مشروع القرار الجديد بشأن *دور الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التخفيف من الجوائح العالمية* في التقرير النهائي للجمعية، وكلفت مدير مكتب تقييس الاتصالات بإحاطة مديري المكتبين الآخرين علماً بطلب التنسيق اللازم من مؤتمر المندوبين المفوضين على النحو الوارد أعلاه.

ويمكن تصنيف المساهمات التي قُدمت إلى الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات بصفة عامة في ثلاث فئات رئيسية: مقترحات متصلة بأعمال لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات ومقترحات متصلة بتوصيات قطاع تقييس الاتصالات ومقترحات متصلة بقرارات الجمعية.

ويعالج عدد كبير من قرارات الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات لعام 2020 احتياجات البلدان النامية فيما يتعلق باستخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية، ولذلك فهي متصلة بأعمال قطاع تنمية الاتصالات. وتشمل معظم هذه القرارات في منطوقها التعاون والتعاضد مع قطاع تنمية الاتصالات ولجان دراساته المعنية ومع مديرة مكتب تنمية الاتصالات. ويرد في بعض القرارات ذكر صريح لدعم الجهود الجارية التي يبذلها قطاع تنمية الاتصالات.

ويعرض الجدول 1 نظرة عامة عن قرارات الجمعية ذات الأثر على أعمال قطاع تنمية الاتصالات.

ويقدم الجدول 2 نصوص مفصلة لقرارات الجمعية ذات الصلة بأعمال قطاع تنمية الاتصالات.

الخلاصة

وافقت الجمعية WTSA‑20 على قرار جديد واحد وعددٍ كبير من القرارات المراجعة التي تشرك قطاع تنمية الاتصالات في الاضطلاع بأعمال تعاونية لتنفيذها.

وتمس الموضوعات الرئيسية للعديد من القرارات مجالات رئيسية لعمل قطاع تنمية الاتصالات، حيث تتطلب تقديم المساعدة للدول الأعضاء مع التركيز على البلدان النامية، التي تأخذ في معظمها شكل زيادة الوعي وتنظيم ورش العمل والحلقات الدراسية بما في ذلك في مجال بناء القدرات البشرية والمؤسسية فضلاً عن إنشاء منصات من أجل الحوار.

ومع الوضع في الاعتبار أن معظم قرارات الجمعية WTSA‑16 التي تتعلق بأعمال قطاع تنمية الاتصالات دفعت إلى النظر في إصدار قرارات مقابلة والموافقة عليها في المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2017، تقدم هذه الوثيقة معلومات أساسية بشأن القرارات التي تمت الموافقة عليها في الجمعية WTSA‑20 لكي ينظر فيها الأعضاء في إطار التحضير للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2022، لتوجيه عمل قطاع تنمية الاتصالات بشأن الموضوعات المعنية.

الجدول 1 - نظرة عامة عن قرارات الجمعية ذات الأثر على أعمال قطاع تنمية الاتصالات

|  |
| --- |
| القرار 2 [المراجَع] بشأن مسؤوليات لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات واختصاصاتها:يحدد الاختصاصات والأدوار القيادية ونقاط التوجيه للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات. ويشجع لجان الدراسات على القيام بأعمال تتعلق بكيفية ضمان زيادة تطبيق توصيات قطاع تقييس الاتصالات على الصعيد الوطني بالتعاون مع لجنتي دراسات قطاع تنمية الاتصالات بالاتحاد الدولي للاتصالات (ITU-D). |
| القرار 18 [المراجَع] بشأن مبادئ وإجراءات توزيع العمل على قطاعات الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات وتنمية الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات وتعزيز التنسيق والتعاون فيما بينها:يدعو الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية (RAG) والفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات (TSAG) والفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات (TDAG) إلى الاستمرار في مساعدة فريق التنسيق المشترك بين القطاعات المعني بالمسائل ذات الاهتمام المشترك في تحديد الموضوعات المشتركة في القطاعات الثلاثة، والآليات اللازمة لتعزيز التعاون والعمل المشترك بين جميع القطاعات بصدد المسائل ذات الاهتمام المشترك، ويدعو مديري المكاتب الثلاثة وفريق المهام المعني بالتنسيق بين القطاعات إلى تقديم تقارير إلى فريق التنسيق المشترك بين القطاعات المعني بالمسائل ذات الاهتمام المشترك. |
| القرار 22 [المراجَع] بشأن تفويض الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات بالتصرف بين دورات انعقاد الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات:يُسند إلى الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات المسائل المحددة التالية الواقعة ضمن اختصاصاته في الفترة بين هذه الجمعية والجمعية التالية لكي يتصرف في المجالات التالية بالتشاور مع مدير مكتب تقييس الاتصالات، حسب الاقتضاء، والتعاون والتنسيق مع قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تنمية الاتصالات ومع هيئات التقييس الخارجية الأخرى. |
| القرار 29 [المراجَع] بشأن إجراءات النداء البديلة على شبكات الاتصالات الدولية:يكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات بأن يواصل التعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات من أجل تسهيل مشاركة البلدان النامية في هذه الدراسات والاستفادة من نتائجها، وفي تنفيذ القرار. |
| القرار 44 [المراجَع] بشأن سد الفجوة التقييسية بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة:يقرر مواصلة خطة العمل الملحقة بهذا القرار ومراجعتها على أساس سنوي لمراعاة متطلبات البلدان النامية؛ ويقرر أيضاً أن يعدّ قطاع تقييس الاتصالات، بالتعاون مع القطاعين الآخرين، ولا سيما قطاع تنمية الاتصالات حسب الاقتضاء، برنامجاً من أجل مساعدة البلدان النامية في وضع الاستراتيجيات والأساليب التي تسهل عملية ربط التحديات والابتكارات الخاصة بها بعملية التقييس دعماً للتحول الرقمي للمجتمع، ومساعدة البلدان النامية في تطوير وسائل لتوجيه استراتيجياتها الوطنية في مجال الصناعة والابتكار نحو السعي لتحقيق أكبر أثر على أنظمة البيئة الاجتماعية والاقتصادية الخاصة بها، ومساعدة البلدان النامية في وضع استراتيجيات لإنشاء معامل اختبار معترف بها وطنياً وإقليمياً ودولياً من أجل التكنولوجيات الناشئة؛ ويشجع مشاركة الأعضاء، ولا سيما الهيئات الأكاديمية، من البلدان النامية في أنشطة التقييس التي يضطلع بها قطاع تقييس الاتصالات.ويقرر كذلك أن تقوم المكاتب الإقليمية للاتحاد بالمشاركة في أنشطة مكتب تقييس الاتصالات من أجل تطوير وتنسيق أنشطة التقييس ويكلف كذلك مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مديري مكتب تنمية الاتصالات ومكتب الاتصالات الراديوية، بمواصلة العمل على تنفيذ أهداف خطة العمل فضلاً عن الأنشطة الأخرى المتعلقة بالشراكات والتعاون ويكلف كذلك لجان الدراسات بالاستمرار في التواصل مع لجان الدراسات التابعة لقطاع تنمية الاتصالات في الاتحاد، حسب الاقتضاء، عند إعداد توصيات جديدة أو مراجعة في قطاع تقييس الاتصالات، وأخيراً، يدعو مدير مكتب تقييس الاتصالات إلى العمل عن كثب مع مديري مكتب تنمية الاتصالات ومكتب الاتصالات الراديوية ومديري المكاتب الإقليمية للاتحاد لتشجيع إنشاء شراكات وعقد ورش عمل بالتزامن مع اجتماعات الأفرقة الإقليمية لقطاع تقييس الاتصالات، كلما أمكن ذلك، بالتعاون الوثيق مع أكاديمية الاتحاد ومبادرات بناء القدرات الأخرى التابعة لمكتب تنمية الاتصالات، وبالتنسيق والتعاون مع مديرة مكتب تنمية الاتصالات.ويدعو القرار مدير مكتب تقييس الاتصالات إلى تشجيع أعضاء القطاع من البلدان المتقدمة على تعزيز مشاركة الكيانات التابعة لهم والقائمة في البلدان النامية في أنشطة قطاع تقييس الاتصالات؛ ووضع آليات لدعم المشاركة الفعّالة للأعضاء، بما في ذلك مشغلو الاتصالات من البلدان النامية في أنشطة التقييس. ويدعو القرار أيضاً مدير مكتب تقييس الاتصالات إلى النظر في عقد اجتماعات لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات في البلدان النامية، كلما أمكن. وتؤكد خطة عمل القرار 123 على التعاون الوثيق مع مبادرات بناء القدرات الأخرى لمكتب تنمية الاتصالات، وتوفير إحصاءات بشأن مشاركة البلدان النامية في أعمال واجتماعات الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات، والأفرقة المتخصصة التابعة لقطاع تقييس الاتصالات، ولجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات، والأفرقة الإقليمية، إضافةً إلى الأحداث الأخرى للقطاع؛ ومواصلة إطلاق قطاع تقييس الاتصالات لمبادرات وبرامج تركز على تنفيذ التوصيات الحالية للقطاع مع استكشاف موضوعات جديدة وتشجيع مشاركة البلدان النامية في هذه المبادرات والبرامج.وبشكل عام، ينبغي أن يتخذ برنامج سد الفجوة التقييسية (BSG) إجراءات لضمان مشاركة أكبر للنساء والفتيات والفئات الضعيفة في وضع المعايير من أجل مراعاة متطلباتها في أنشطة التقييس، ولا سيما في التكنولوجيات الناشئة، مع مراعاة التوازن الجغرافي والإقليمي. |
| القرار 50 [المراجَع] بشأن الأمن السيبراني:يشير إلى أنه ينبغي لقطاع تقييس الاتصالات أن يعمل بتعاون وثيق مع قطاع تنمية الاتصالات، خاصةً في سياق المسألة 3/2 ويكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات بأن يواصل، استناداً إلى قاعدة المعلومات المرتبطة "بخارطة الطريق الخاصة بمعايير الأمن لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات" وجهود قطاع تنمية الاتصالات بشأن الأمن السيبراني، تحديث قائمة المبادرات والأنشطة الوطنية والإقليمية والدولية، وتقاسم خارطة الطريق مع الأفرقة ذات الصلة في قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تنمية الاتصالات؛ وبأن يدعم مدير مكتب تنمية الاتصالات فيما يخص مساعدة الدول الأعضاء على وضع إطار ملائم بين البلدان النامية. يكلف القرار مدير مكتب تقييس الاتصالات بتعميم المعلومات على جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة بالأمن السيبراني من خلال تنظيم برامج تدريبية ومنتديات وورش عمل وحلقات دراسية، إلخ. لواضعي السياسات والمنظمين والمشغلين وأصحاب المصلحة الآخرين، خاصة من البلدان النامية، لإذكاء الوعي وتحديد الاحتياجات بالتعاون مع مديرة مكتب تنمية الاتصالات. |
| القرار 52 [بدون تغيير] بشأن مكافحة الرسائل الاقتحامية والتصدي لها:يكلف لجان الدراسات ذات الصلة بأن تواصل التعاون مع قطاع تنمية الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات من أجل مواصلة وضع توصيات تقنية على وجه السرعة بغية تبادل أفضل الممارسات ونشر المعلومات عن طريق ورش العمل المشتركة والدورات التدريبية، يكلف كذلك لجنة الدراسات 17لقطاع تقييس الاتصالات بدعم لجنة الدراسات 2 لقطاع تنمية الاتصالات المعنية بمكافحة الرسائل الاقتحامية والتصدي لها في عملها المتصل بتقديم الدورات التدريبية التقنية وأنشطة ورش العمل في مختلف المناطق في مجال القضايا السياساتية والتنظيمية والاقتصادية للرسائل الاقتحامية وتأثيرها. |
| القرار 54 [المراجَع] بشأن أفرقة إقليمية تابعة للجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات:تُكلّف لجان الدراسات والفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات بدراسة وتحديد المسائل التي تكتسي أهمية كبيرة بالنسبة إلى الدول الأعضاء وأعضاء القطاع من البلدان النامية بغية إبقائها على اطلاع دائم بوضع المعايير الدولية في سياق الأفرقة الإقليمية التابعة للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات.يكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مديرة مكتب تنمية الاتصالات والمكاتب الإقليمية للاتحاد، بتقديم كل الدعم اللازم لإنشاء أفرقة إقليمية تابعة للجان الدراسات لقطاع تقييس الاتصالات، وكفالة سير أعمالها بدون عقبات، وبالنظر في عقد فعاليات (ورش عمل، منتديات، حلقات دراسية، تدريبات، إلخ.) بالتزامن مع اجتماعات الأفرقة الإقليمية التابعة لقطاع تقييس الاتصالات، في المناطق ذات الصلة، وبالعكس، وباتخاذ كل التدابير اللازمة لتسهيل تنظيم اجتماعات هذه الأفرقة الإقليمية وورش عملها. ويطلب أيضاً من مدير مكتب تقييس الاتصالات التعاون مع مديرة مكتب تنمية الاتصالات ومدير مكتب الاتصالات الراديوية، حسب الاقتضاء، من أجل مواصلة تقديم المساعدة المحددة للأفرقة الإقليمية التابعة للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات وتشجيعها على استخدام أساليب العمل الإلكترونية واتخاذ الخطوات المناسبة لتسهيل عقد اجتماعات الأفرقة الإقليمية الحالية والمستقبلية من أجل تشجيع التآزر اللازم بين القطاعات الثلاثة، ومن ثم تحسين فعالية وكفاءة لجان الدراسات. |
| القرار 58 [بدون تغيير] بشأن تشجيع إنشاء أفرقة وطنية للتصدي للحوادث الحاسوبية (CIRT) لا سيما في البلدان النامية:يكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات، لتحديد أفضل الممارسات في إنشاء الأفرقة الوطنية للتصدي للحوادث الحاسوبية وفقاً لمجموعة الأدوات ذات الصلة الصادرة عن الاتحاد؛ وتحديد الأماكن المطلوب أن تنشأ فيها هذه الأفرقة الوطنية، لا سيما في البلدان النامية، وتشجيع إنشائها، والتعاون مع الخبراء الدوليين والهيئات الدولية من أجل إنشاء هذه الأفرقة، وتقديم الدعم، حسب الاقتضاء، وتسهيل التعاون بين هذه الأفرقة، واتخاذ الإجراءات اللازمة للتقدم في تنفيذ هذا القرار. |
| القرار 64 [المراجَع] بشأن توزيع عناوين بروتوكول الإنترنت وتسهيل الانتقال إلى الإصدار السادس لبروتوكول الإنترنت (IPv6) ونشره:يعترف أن العمل في المستقبل المتعلق ببناء القدرات البشرية بشأن الإصدار السادس لبروتوكول الإنترنت سيستمر وسيقوده مكتب تنمية الاتصالات (BDT) بالتعاون مع المنظمات المعنية الأخرى، إذا لزم الأمر. ويكلف كذلك مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون الوثيق مع مدير مكتب تنمية الاتصالات بمواصلة الأنشطة الجارية بين مكتب تقييس الاتصالات (TSB) ومكتب تنمية الاتصالات، وبتحديث وإدارة الموقع الإلكتروني الذي يقدم معلومات عن الأنشطة العالمية المتصلة بالإصدار السادس، ولتسهيل إذكاء الوعي بأهمية نشر الإصدار السادس، وتسهيل أنشطة التدريب المشتركة، وبدعم مكتب تنمية الاتصالات في البرنامج التدريبي ذي الصلة بالإصدار السادس لبروتوكول الإنترنت للمهندسين ومشغلي الشبكات ومقدمي المحتوى، بشكل رئيسي في البلدان النامية. |
| القرار 69 [المراجَع] بشأن النفاذ إلى موارد الإنترنت والاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستعمالها على أساس غير تمييزي:يدعو مديري مكتب تقييس الاتصالات ومكتب الاتصالات الراديوية ومكتب تنمية الاتصالات إلى المساهمة في إحراز تقدم في تنفيذ هذا القرار. |
| القرار 70 [المراجَع] بشأن نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقة وذوي الاحتياجات المحددة إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات:يدعو مدير مكتب تقييس الاتصالات بأن يتعاون في الأنشطة المتعلقة بإمكانية النفاذ مع مديري مكتب الاتصالات الراديوية ومكتب تنمية الاتصالات، مع مراعاة نشاط التنسيق المشترك بشأن إمكانية النفاذ والعوامل البشرية، لا سيما فيما يتعلق بنشر الوعي بإمكانية النفاذ إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتعميمها، وأن يتعاون في الأنشطة المتعلقة بإمكانية النفاذ مع قطاع تنمية الاتصالات، وأن ينظر في إمكانية تنظيم دورات تدريبية وتوجيهية للبلدان النامية، بالاشتراك مع قطاع تنمية الاتصالات وبمشاركة منظمات وكيانات التقييس الأخرى، بشأن العمل مع المنظمات المعنية بالإعاقة. |
| القرار 72 [المراجَع] بشأن مشاكل القياس والتقييم المتعلقة بالتعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية:يقرر دعوة قطاع تقييس الاتصالات إلى أن يوسع من نطاق عمله ودعمه وأن يواصل عمله في هذا المجال، بما في ذلك التعاون مع لجان الدراسات التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تنمية الاتصالات، من أجل إعداد تقارير وتوصيات جديدة و/أو تحديث التقارير والتوصيات القائمة، مع مراعاة التطورات في التكنولوجيات اللاسلكية، والتقدم في منهجيات القياس/التقييم وأفضل الممارسات، بالتنسيق الوثيق مع قطاعات الاتحاد الأخرى والمنظمات المتخصصة ذات الصلة في هذا المجال.ويكلف القرار مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون الوثيق مع مديري المكتبين الآخرين بدعم إعداد تقارير تحدد احتياجات البلدان النامية وبعقد ورش عمل في البلدان النامية، وبتعيين خبراء في مجال تقييم وقياس التعرض للمجالات الكهرمغنطيسية لمساعدة البلدان النامية في إعداد استراتيجياتها في هذا المجال، وبتقديم الدعم إلى البلدان النامية عند إنشائها المراكز الإقليمية التابعة لها والمزودة بمنصات الاختبار لمواصلة مراقبة مستويات المجالات الكهرمغنطيسية. |
| القرار 73 [المراجَع] بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والبيئة وتغير المناخ والاقتصاد الدائري: يكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مديري المكتبين الآخرين، بتقديم تقرير عن التقدم المحرز بشأن تطبيق هذا القرار إلى المجلس سنوياً وإلى الجمعية العالمية المقبلة لتقييس الاتصالات؛ وبتحديث الجدول الزمني للأحداث المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والبيئة وتغير المناخ والاقتصاد الدائري بناءً على الاقتراحات المقدمة من الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات وبالتعاون الوثيق مع القطاعين الآخرين؛ وبإطلاق مشاريع تجريبية تهدف إلى سد الفجوة التقييسية بشأن قضايا الاستدامة البيئية وخاصةً في البلدان النامية؛ وبدعم إعداد تقارير بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والبيئة وتغير المناخ والاقتصاد الدائري مع مراعاة الدراسات ذات الصلة وخاصة الأعمال الجارية في لجنة الدراسات 5، بما في ذلك القضايا التي تتعلق بأمور، منها الاقتصاد الدائري ومراكز البيانات المراعية للبيئة والمباني الذكية ومشتريات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المراعية للبيئة والحوسبة السحابية وكفاءة استهلاك الطاقة والنقل الذكي واللوجستيات الذكية والشبكات الذكية وإدارة المياه والتكيف مع تغير المناخ والاستعداد للكوارث، وكيفية إسهام قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، وتقديم التقارير بأسرع ما يمكن إلى لجنة الدراسات 5 لتنظر فيها؛ وبتنظيم منتديات وورش عمل وحلقات دراسية للبلدان النامية لزيادة الوعي وتحديد الاحتياجات الخاصة لهذه البلدان والتحديات المتعلقة بالبيئة وقضايا تغير المناخ والاقتصاد الدائري؛ وبوضع وتشجيع ونشر معلومات وبرامج تدريبية بشأن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وتغير المناخ والبيئة والاقتصاد الدائري؛ وبتقديم تقرير عن تقدم فريق المهام المشترك للاتحاد والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لليونسكو في بحث إمكانية استخدام كبلات الاتصالات البحرية لمراقبة المحيطات والمناخ والتحذير من الكوارث؛ وبتعزيز البوابة العالمية لقطاع تقييس الاتصالات بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والبيئة وتغير المناخ والاقتصاد الدائري، واستخدامها كمنتدى إلكتروني لتبادل ونشر الأفكار والخبرات وأفضل الممارسات بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والبيئة وتغير المناخ والاقتصاد الدائري؛ وبمساعدة البلدان المعرضة لآثار تغير المناخ مع التركيز بشكل خاص على البلدان النامية. |
| القرار 76 [المراجَع] بشأن الدراسات المتعلقة باختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني ومساعدة البلدان النامية والبرنامج المستقبلي المحتمل الخاص بعلامة الاتحاد:يكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات بأن يواصل التشاور وإجراء دراسات التقييم في جميع المناطق آخذاً في الاعتبار احتياجات كل منطقة، بشأن تنفيذ خطة العمل التي أقرها مجلس الاتحاد، بما في ذلك بالتعاون مع مديرة مكتب تنمية الاتصالات (BDT)، والمساعدة في إنشاء مرافق اختبار في البلدان النامية؛ وبأن يواصل تنفيذ برنامج الاتحاد الخاص بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني، بما في ذلك قاعدة بيانات معامل الاختبار وقاعدة البيانات الاسترشادية للمعلومات بشأن المطابقة التي تحدد مطابقة المنتجات ومنشأها، بالتعاون مع مديرة مكتب تنمية الاتصالات وبالتشاور مع كل منطقة. |
| القرار 78 [المراجَع] بشأن تطبيقات ومعايير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تحسين النفاذ إلى خدمات الصحة الإلكترونية:يلاحظ الأعمال والدراسات الجارية في لجنة الدراسات 2 لقطاع تنمية الاتصالات من خلال المسألة 14‑3/2، ويكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات ومدير مكتب الاتصالات الراديوية بالنظر على أساس الأولوية في تعزيز مبادرات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض الصحة الإلكترونية، وبتنسيق أنشطة التقييس المتعلقة بذلك، وبمواصلة وزيادة تطوير أنشطة الاتحاد الدولي للاتصالات بشأن تطبيقات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض الصحة الإلكترونية، وبالعمل بشكل تآزري فيما يتعلق بالأنشطة المتصلة بالصحة الإلكترونية عامةً وبهذا القرار خاصةً مع منظمة الصحة العالمية والهيئات الأكاديمية والمنظمات الأخرى ذات الصلة، وبتنظيم حلقات دراسية وورش عمل حول الصحة الإلكترونية. |
| القرار 79 [المراجَع] بشأن دور الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في إدارة المخلفات الإلكترونية الناتجة عن أجهزة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والتحكم فيها:يكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات بالتعاون مع مديرة مكتب تنمية الاتصالات بمواصلة وزيادة تطوير أنشطة الاتحاد الدولي للاتصالات المتعلقة بإدارة المخلفات الإلكترونية الناتجة عن أجهزة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والتحكم فيها وطرائق معالجتها؛ وبمساعدة البلدان النامية على الاضطلاع بتقييم سليم لحجم/كمية المخلفات الإلكترونية الناتجة على نحو منسق؛ وبإدارة المخلفات الإلكترونية والتحكم فيها والمساهمة في الجهود العالمية الرامية إلى الحد من المخاطر المتزايدة الناشئة عنها؛ وبالعمل بالتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين بما في ذلك الهيئات الأكاديمية والمنظمات ذات الصلة، وبتنسيق الأنشطة المتعلقة بالمخلفات الإلكترونية فيما بين لجان الدراسات والأفرقة المتخصصة والأفرقة الأخرى ذات الصلة؛ وبتنظيم حلقات دراسية وورش عمل لإذكاء الوعي حول مخاطر المخلفات الإلكترونية وإدارتها المستدامة، وخاصةً في البلدان النامية، والوقوف على احتياجات البلدان النامية، حيث إنها أكثر البلدان تضرراً من مخاطر المخلفات الإلكترونية؛ وبمساعدة البلدان النامية على تنفيذ مبادئ الاقتصاد الدائري وتيسير ذلك عليها. |
| القرار 83 [بدون تغيير] بشأن تقييم تنفيذ قرارات الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات: يكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات بالتعاون مع مديريْ المكتبين الآخرين باتخاذ الخطوات اللازمة لتقييم تنفيذ قرارات الجمعية من جانب جميع الأطراف المعنية. |
| القرار 84 [المراجَع] بشأن دراسات تتعلق بحماية مستعملي خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات:يقرر أن تواصل لجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات تعاونها الوثيق مع قطاع تنمية الاتصالات (ITU-D) ولجان الدراسات التابعة له، ويدعو مدير مكتب تقييس الاتصالات بالتعاون مع مديرة مكتب تنمية الاتصالات إلى بذل الجهود لتنفيذ القرار 196 (المراجَع في دبي، 2018) لتشجيع المشاركة الفعالة للبلدان النامية في لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات ذات الصلة وتعزيز العلاقات مع المنظمات الأُخرى المعنية بوضع المعايير المشاركة في حل قضايا حماية مستعملي/مستهلكي خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ والمساهمة في المبادرات ذات الصلة المتعلقة بحماية المستعملين/المستهلكين، شريطة ألا يشكل ذلك تداخلاً أو ازدواجية مع أنشطة القطاعين الآخرين. |
| القرار 86 [بدون تغيير] بشأن تيسير تنفيذ إعلان إفريقيا الذكية:يكلّف مدير مكتب تقييس الاتصالات بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات بإنشاء آليات تعاون وتآزر بين لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات ومكتب إفريقيا الذكية في مجال وضع المعايير وبمواصلة دعم إعلان إفريقيا الذكية وبتقديم المساعدة إلى إفريقيا الذكية والأفرقة الإقليمية الإفريقية وبتعزيز الدورات التدريبية وتوفير التوجيه للدول الأعضاء في إفريقيا الذكية. |
| القرار 88 [بدون تغيير] بشأن التجوال الدولي المتنقل (IMR):يكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات، بتنظيم مبادرات إذكاء الوعي بشأن استفادة المستهلك من خفض أسعار التجوال الدولي المتنقل. |
| القرار 89 [المراجَع] بشأن تعزيز استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لسدّ فجوة الشمول المالي:يكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات بالتعاون مع مديري المكتبين الآخرين بتقديم تقرير عن التقدم المحرز بشأن تنفيذ هذا القرار إلى مجلس الاتحاد سنوياً وإلى الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، وبدعم إعداد التقارير وأفضل الممارسات بشأن الخدمات المالية الرقمية وبتنظيم حلقات دراسية وورش عمل لأعضاء الاتحاد؛ ويكلف لجان الدراسات ذات الصلة لقطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد بوضع معايير تقنية ومبادئ توجيهية تساعد البلدان النامية كي تستفيد من التكنولوجيات الناشئة ذات الصلة بالخدمات المالية الرقمية؛ وبوضع معايير تقنية وإرشادات للبلدان النامية كي تقيِّم أمن بنيتها التحتية للخدمات المالية الرقمية المتعلقة بالاتصالات. |
| القرار 92 [المراجَع] بشأن تعزيز أنشطة التقييس في قطاع تقييس الاتصالات فيما يتعلق بالجوانب غير الراديوية للاتصالات المتنقلة الدولية:يكلف لجنة الدراسات 13 بمتابعة ومواصلة تعزيز خارطة الطريق المتعلقة بأنشطة تقييس الاتصالات المتنقلة الدولية في قطاع تقييس الاتصالات ومواصلة تعزيز هذه الأنشطة التي ينبغي أن تتضمن بنود عمل تهدف إلى تقدم أعمال التقييس المتصلة بالجوانب غير الراديوية لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية (بما في ذلك الاتصالات المتنقلة الدولية-2020 وما بعدها)، وتبادل هذه المعلومات مع لجان الدراسات ذات الصلة في قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تنمية الاتصالات والمنظمات الخارجية، مثل عمل التنسيق الذي يضمنه نشاط التنسيق المشترك المعني بالاتصالات المتنقلة الدولية-2020 وما بعدها (JCA)؛ وبتشجع مديري المكاتب الثلاثة على بحث طرق جديدة لتحسين كفاءة عمل الاتحاد فيما يتعلق بالاتصالات المتنقلة الدولية ودراسة إمكانية إنشاء مرصد للاتصالات المتنقلة الدولية-2020 وما بعدها بما في ذلك المبادئ التوجيهية المناسبة إذا لزم الأمر، مع مراعاة اعتبارات الميزانية؛ وبتعزيز الدراسات المتعلقة بأنشطة التقييس المتعلقة بالمسائل التنظيمية والاقتصادية ذات الصلة باستيعاب الجوانب غير الراديوية لحالات استعمال أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية‑2020 وما بعدها وتشجيع دعم نمو السوق والابتكار والتعاون والاستثمار في البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ ووضع توجيهات بشأن المحركات الاقتصادية لنشر الاتصالات المتنقلة الدولية-2020. |
| القرار 95 [المراجَع] بشأن مبادرات قطاع تقييس الاتصالات لإذكاء الوعي بشأن أفضل الممارسات والسياسات المتعلقة بجودة الخدمة:يكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون الوثيق مع مديرة مكتب تنمية الاتصالات بمساعدة البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في تحديد فرص بناء القدرات البشرية والمؤسسية من أجل وضع أطر وطنية لقياس الجودة، وبتنفيذ أنشطة في كل منطقة لتحديد المشاكل التي تواجهها البلدان النامية وأقل البلدان نمواً ووضع أولوياتها فيما يتعلق بتحديد إجراءات لتحسين جودة الخدمة وتنفيذها وإطلاع المستعملين باستمرار على ذلك. |
| القرار 96 [بدون تغيير] بشأن دراسات قطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد الدولي للاتصالات بشأن مكافحة أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المزيفة:يكلّف مدير مكتب تقييس الاتصالات بأن يقوم، بالتعاون الوثيق مع مدير مكتب تنمية الاتصالات بتنظيم ورش عمل وفعاليات في شتى مناطق الاتحاد لمساعدة البلدان النامية في إعداد الموارد البشرية اللازمة لمكافحة انتشار أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المزيفة والمغشوشة وبالعمل بالتعاون الوثيق مع أصحاب المصلحة المعنيين وبمساعدة الدول الأعضاء على اتخاذ التدابير اللازمة لتطبيق التوصيات ذات الصلة من توصيات قطاع تقييس الاتصالات. ويكلّف كذلك مدير مكتب تقييس الاتصالات بأن يقوم، بالتعاون الوثيق مع مدير مكتب تنمية الاتصالات ومدير مكتب الاتصالات الراديوية بمساعدة الدول الأعضاء في معالجة شواغلها فيما يتعلق بأجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المزيفة والمغشوشة. |
| القرار 97 [المراجَع] بشأن مكافحة سرقة أجهزة الاتصالات المتنقلة:يكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مديري مكتب الاتصالات الراديوية ومكتب تنمية الاتصالات بجمع وتبادل المعلومات المتعلقة بأفضل الممارسات التي تطورها دوائر الصناعة أو الحكومات والاتجاهات الواعدة في مجال مكافحة سرقة الأجهزة المتنقلة، ولا سيما في المناطق التي انخفض فيها معدل سرقة الهواتف المتنقلة، بما في ذلك إحصاءات عن فعالية هذه الممارسات، وبتسهيل توحيد ونشر التوصيات والتقارير التقنية والمبادئ التوجيهية وبالتشاور مع لجان الدراسات ذات الصلة في القطاع ومصنّعي الأجهزة المتنقلة ومصنّعي مكونات شبكات الاتصالات والمشغلين والمنظمات الأخرى المعنية بوضع المعايير في مجال الاتصالات ومطوري التكنولوجيات الواعدة المتعلقة بهذه المسائل، وبتقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء، إذا طُلب ذلك، وبتبادل المعلومات والخبرات حول كيفية ضبط الغش (التغيير غير المصرح به) لمعرفات الهوية الفريدة لأجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المتنقلة ومنع الأجهزة المغشوشة من النفاذ إلى الشبكات المتنقلة. |
| القرار 98 [المراجَع] بشأن تعزيز تقييس إنترنت الأشياء والمدن والمجتمعات الذكية من أجل التنمية العالمية:يكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مديرة مكتب تنمية الاتصالات ومدير مكتب الاتصالات الراديوية بإعداد تقارير تراعي، بوجه خاص، احتياجات البلدان النامية فيما يتعلق بدراسات إنترنت الأشياء وتطبيقاتها، وشبكات الاستشعار وخدماتها وبنيتها التحتية، مع مراعاة نتائج العمل المضطلع به في قطاعي الاتصالات الراديوية وتنمية الاتصالات لضمان تنسيق الجهود؛ وبتقديم الدعم إلى الدول الأعضاء لتنفيذ مؤشرات الأداء الرئيسية لمبادرة U4SSC من أجل المدن الذكية المستدامة؛ وبتعزيز العمل المشترك بين قطاعات الاتحاد الدولي للاتصالات لمناقشة الجوانب المختلفة المتعلقة بتنمية النظام الإيكولوجي لإنترنت الأشياء وحلولها للمدن والمجتمعات الذكية، في سياق تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وفي إطار القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛ وبمواصلة إصدار منشورات الاتحاد بشأن إنترنت الأشياء والمدن والمجتمعات الذكية المستدامة، وكذلك تنظيم منتديات وحلقات دراسية وورش عمل عن الموضوع، مع مراعاة احتياجات البلدان النامية بوجه خاص؛ وبدعم الدول الأعضاء، وخصوصاً من البلدان النامية، في تنظيم منتديات وحلقات دراسية وورش عمل تتعلق بإنترنت الأشياء والمدن والمجتمعات الذكية المستدامة من أجل تعزيز الابتكار والتنمية والنمو في مجال تكنولوجيات وحلول إنترنت الأشياء؛ وبرفع تقرير إلى الجمعية العالمية المقبلة لتقييس الاتصالات بشأن التقدم المحرز في تنظيم منتديات وحلقات دراسية وورش عمل بهدف تنمية قدرات البلدان النامية بوجه خاص؛ وبمساعدة البلدان النامية على تنفيذ التوصيات والتقارير التقنية والمبادئ التوجيهية المتعلقة بإنترنت الأشياء والمدن والمجتمعات الذكية المستدامة. |
| القرار 100 [جديد] بشأن رقم طوارئ موحد لإفريقيا:يكلِّف مدير مكتب تقييس الاتصالات بأن يقدم إلى الدول الأعضاء في إفريقيا، بالتعاون مع مديرة مكتب تنمية الاتصالات، المساعدة التقنية في إنفاذ رقم طوارئ موحد وفقاً للتوصية ITU-T E.161.1. |

الجدول 2 - نصوص مفصلة لقرارات الجمعية ذات الصلة بأعمال قطاع تنمية الاتصالات

|  |  |
| --- | --- |
| الرقم/القرار | النص ذو الصلة |
| القرار 2مسؤوليات لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات واختصاصاتها | **تقرر**تشجيع لجان الدراسات على القيام بأعمال تتعلق بكيفية ضمان زيادة تطبيق توصيات قطاع تقييس الاتصالات على الصعيد الوطني بالتعاون مع لجنتي دراسات قطاع تنمية الاتصالات بالاتحاد الدولي للاتصالات (ITU-D)؛**اختصاصات لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات****الملحقات A وB وC**لجنة الدراسات 2 لقطاع تقييس الاتصالات: الجوانب التشغيلية لتوفير الخدمات وإدارة الاتصالاتلجنة الدراسات 3 لقطاع تقييس الاتصالات: مبادئ التعريفة والمحاسبة والقضايا الاقتصادية والسياساتية المتصلة بالاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على الصعيد الدوليلجنة الدراسات 5 لقطاع تقييس الاتصالات: المجالات الكهرمغنطيسية (EMF) والبيئة والعمل المناخي والرقمنة المستدامة والاقتصاد الدائريلجنة الدراسات 9 لقطاع تقييس الاتصالات: إرسال المحتوى السمعي المرئي والشبكات الكبلية المتكاملة عريضة النطاقلجنة الدراسات 11 لقطاع تقييس الاتصالات: متطلبات وبروتوكولات التشوير ومواصفات الاختبار ومكافحة أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) المزيفةلجنة الدراسات 12 لقطاع تقييس الاتصالات: الأداء وجودة الخدمة وجودة التجربةلجنة الدراسات 13 لقطاع تقييس الاتصالات: شبكات المستقبل وتكنولوجيات الشبكات الناشئةلجنة الدراسات 15 لقطاع تقييس الاتصالات: الشبكات والتكنولوجيات والبنى التحتية لأغراض النقل والنفاذ والمنشآت المنزليةلجنة الدراسات 16 لقطاع تقييس الاتصالات: الوسائط المتعددة والتكنولوجيات الرقمية ذات الصلةلجنة الدراسات 17 لقطاع تقييس الاتصالات: الأمنلجنة الدراسات 20 لقطاع تقييس الاتصالات: إنترنت الأشياء (IoT) والمدن والمجتمعات الذكية |
| القرار 18مبادئ وإجراءات توزيع العمل على قطاعات الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات وتنمية الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات وتعزيز التنسيق والتعاون فيما بينها | **إذ تذكّر**بالقرار 59 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (WTDC)، بشأن تعزيز التنسيق والتعاون فيما بين القطاعات الثلاثة للاتحاد الدولي للاتصالات بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك؛**تقرر**1 أن يواصل الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية (RAG) والفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات (TSAG) والفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات (TDAG)، في اجتماعات مشتركة عند اللزوم، استعراض الأعمال الجديدة والقائمة وتوزيعها بين قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تقييس الاتصالات وقطاع تنمية الاتصالات، لموافقة الدول الأعضاء عليها طبقاً للإجراءات الموضوعة للموافقة على المسائل الجديدة و/أو المراجَعة؛2 أنه، عند تحديد مسؤوليات كبيرة في أي قطاعين أو في جميع القطاعات في موضوع معين، ينبغي:’1‘ تطبيق الإجراء المبين في الملحق A بهذا القرار؛’2‘ أو دراسة لجان الدراسات المعنية في القطاعات المعنية لهذه المسألة مع إجراء تنسيق مناسب ومواءمة مواضيع المسائل ذات الاهتمام وذات الصلة بلجان الدراسات في قطاعات تقييس الاتصالات وتنمية الاتصالات والاتصالات الراديوية (انظر الملحقين B وC بهذا القرار)؛’3‘ أو يمكن لمدراء المكاتب المعنية الترتيب لعقد اجتماع مشترك،**تدعو**1 الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية (RAG) والفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات (TSAG) والفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات (TDAG) إلى الاستمرار في مساعدة فريق التنسيق المشترك بين القطاعات المعني بالمسائل ذات الاهتمام المشترك (ISCG) في تحديد الأمور ذات الاهتمام المشترك بين القطاعات الثلاثة، والآليات اللازمة لتعزيز التعاون والعمل المشترك بينها في جميع القطاعات؛2 مديري مكتب الاتصالات الراديوية (BR) ومكتب تقييس الاتصالات (TSB) ومكتب تنمية الاتصالات (BDT) وفريق المهام المعني بالتنسيق بين القطاعات (ISC‑TF) إلى إبلاغ فريق التنسيق بين القطاعات المعني بالمسائل ذات الاهتمام المشترك (ISCG) والأفرقة الاستشارية المعنية للقطاعات بالخيارات المتاحة لتحسين التعاون على مستوى الأمانة من أجل ضمان التنسيق الوثيق إلى أقصى حدٍ ممكن،**تُكلّف**1 لجان الدراسات في قطاع تقييس الاتصالات بمواصلة التعاون مع لجان الدراسات في القطاعين الآخرين بهدف تجنب ازدواجية الجهود والاستفادة بشكل استباقي من نتائج أعمال لجان الدراسات في هذين القطاعين؛**الملحق A:** إجراء التعاون**الملحق B:** تنسيق أنشطة الاتصالات الراديوية والتقييس والتنمية من خلال أفرقة التنسيق بين القطاعات**الملحق C:** تنسيق أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تقييس الاتصالات وقطاع تنمية الاتصالات من خلال أفرقة مقرِّرين مشتركة بين القطاعات |
| القرار 22تفويض الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات بالتصرف بين دورات انعقاد الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات | **إذ تُذكّر***ب)* بالقرار 22 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بشأن إجراءات النداء البديلة على شبكات الاتصالات الدولية وتحديد المنشأ وتوزيع إيرادات خدمات الاتصالات الدولية؛**تقـرر**1 أن تسند إلى الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات المسائل المحددة التالية الواقعة ضمن اختصاصاتها في الفترة بين هذه الجمعية والجمعية التالية لكي يتصرف في المجالات التالية بالتشاور مع مدير مكتب تقييس الاتصالات:*م )* التعاون والتنسيق مع قطاعي الاتصالات الراديوية وتنمية الاتصالات بالاتحاد ومع هيئات التقييس الخارجية الأخرى؛ |
| القرار 29إجراءات النداء البديلة على شبكات الاتصالات الدولية | **تُكلّف**مدير مكتب تقييس الاتصالاتبأن يواصل التعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات من أجل تسهيل مشاركة البلدان النامية في هذه الدراسات والاستفادة من نتائجها ومن أجل تنفيذ هذا القرار |
| القرار 44سد الفجوة التقييسية بين البلدان النامية[[1]](#footnote-1)1 والبلدان المتقدمة | **تقـرر**1 مواصلة خطة العمل الملحقة بهذا القرار ومراجعتها على أساس سنوي لمراعاة متطلبات البلدان النامية بهدف سد الفجوة التقييسية بين البلدان المتقدمة والنامية؛2 أن يعدّ قطاع تقييس الاتصالات، بالتعاون مع القطاعين الآخرين، ولا سيما قطاع تنمية الاتصالات (ITU‑D)، حسب الاقتضاء، برنامجاً من أجل القيام بما يلي:’1‘ مساعدة البلدان النامية في وضع الاستراتيجيات والأساليب التي تسهل عملية ربط تحدياتها وابتكاراتها بعملية التقييس دعماً للتحول الرقمي للمجتمع؛’2‘ ومساعدة البلدان النامية في تطوير وسائل لتوجيه استراتيجياتها الوطنية في مجال الصناعة والابتكار نحو السعي لتحقيق أكبر أثر على أنظمة البيئة الاجتماعية والاقتصادية الخاصة بها؛’3‘ مساعدة البلدان النامية في وضع استراتيجيات لإنشاء مختبرات اختبار معترف بها وطنياً وإقليمياً ودولياً من أجل التكنولوجيات الناشئة؛3 رهناً بموافقة المجلس، إتاحة نفاذ إلكتروني مجاني إلى جميع أدلة وكتيبات وتوجيهات الاتحاد ومواد الاتحاد الأُخرى المتصلة بفهم توصيات قطاع تقييس الاتصالات وتنفيذها، وخاصةً في مجالات تطوير تخطيط معدات وشبكات الاتصالات وتشغيلها وصيانتها؛4 أن تؤيد إنشاء أفرقة إقليمية تابعة للجان الدراسات لقطاع تقييس الاتصالات، في حدود الموارد المتاحة أو المساهمات وعلى أساس كل حالة على حدة، وفقاً للموافقة أو الإجراءات الواردة في القرار 54 (المراجَع في جنيف، 2022) لهذه الجمعية وأن تشجع التعاون والتآزر بين هذه الأفرقة وبين جهات التقييس الإقليمية الأُخرى؛5 الاحتفاظ ببند منفصل في الميزانية السنوية للاتحاد للإنفاق على أنشطة سد الفجوة التقييسية، مع تشجيع تقديم المساهمات الطوعية؛6 أن تُقدم الترجمة الشفوية استناداً إلى طلبات المشاركين وفي جميع الجلسات العامة للجان الدراسات وفرق العمل واجتماع الفريق الاستشاري بأكمله؛7 أن تشجع مشاركة الأعضاء، ولا سيما الهيئات الأكاديمية، من البلدان النامية في أنشطة التقييس التي يضطلع بها قطاع تقييس الاتصالات،**تقرر كذلك**أن تقوم المكاتب الإقليمية للاتحاد:1 بالمشاركة في أنشطة يحددها الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات من أجل زيادة تعزيز تنفيذ خطة العمل الملحقة بهذا القرار، وتطوير وتنسيق أنشطة التقييس في المناطق بما في ذلك زيادة وعي أعضاء القطاع والمنتسبين والهيئات الأكاديمية المرتقبين من البلدان النامية، وتقديم المساعدة اللازمة إلى الأفرقة الإقليمية للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات؛2 بتقديم المساعدة، في الحدود التي تسمح بها ميزانية المكاتب، إلى نواب رؤساء الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات ولجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات المعينين بمسؤوليات محددة تشمل ما يلي ضمن جملة أمور:’1‘ العمل عن كثب مع أعضاء الاتحاد في المنطقة من أجل تعبئتهم للمشاركة في أنشطة التقييس التي يضطلع بها الاتحاد للمساعدة في سد الفجوة التقييسية؛’2‘ إعداد تقارير تتعلق بالتعبئة والمشاركة وتقديمها إلى الهيئة المعنية بالمنطقة في الاتحاد؛’3‘ إعداد برنامج تعبئة من أجل المناطق التي يمثلونها وتقديمه إلى أول اجتماع للفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات أو للجنة دراسات وإرسال تقرير إلى الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات؛’4‘ إحاطة أعضاء الاتحاد ببرامج ومبادرات قطاع تنمية الاتصالات التي يمكن أن تساعد في سد الفجوة التقييسية؛3 بتنظيم وتنسيق أنشطة الأفرقة الإقليمية للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات،**تُكلّف**مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مديري مكتب تنمية الاتصالات ومكتب الاتصالات الراديوية في حدود الموارد المتاحة:1 بمواصلة العمل على تنفيذ أهداف خطة العمل الملحقة بهذا القرار؛2 بتشجيع إقامة شراكات تحت رعاية قطاع تقييس الاتصالات كوسيلة لتمويل وتنفيذ أهداف خطة العمل الملحقة بهذا القرار؛3 بالنظر في عقد ورش عمل بالتزامن مع اجتماعات الأفرقة الإقليمية التابعة لها أو تنظيم ورش عمل أو منتديات أخرى إلى جانب هذه الاجتماعات، كلما أمكن ذلك، بالتنسيق والتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات والمكاتب الإقليمية للاتحاد؛4 بمساعدة البلدان النامية في دراساتها وخاصة فيما يتعلق بالمسائل ذات الأولوية لها وإعداد وتنفيذ توصيات قطاع تقييس الاتصالات؛5 بمواصلة أنشطة الفريق المعني بالتنفيذ المشكَّل ضمن مكتب تقييس الاتصالات، ليضطلع بمهام التنظيم وتعبئة الموارد وتنسيق الجهود ورصد الأعمال المرتبطة بهذا القرار وبخطة العمل الخاصة به؛6 بمواصلة الاضطلاع بالدراسات اللازمة بشأن دور برامج إدارة الابتكارات وحفز الابتكارات في سد الفجوة التقييسية بين البلدان المتقدمة والنامية؛7 بإدراج مخصصات مالية لتنفيذ هذا القرار في الميزانية المقترحة لمكتب تقييس الاتصالات على المجلس، آخذاً بعين الاعتبار الضغوط المالية والأنشطة الحالية والمخطط لها في مكتب تنمية الاتصالات؛8 بتقديم تقرير بشأن تنفيذ هذه الخطة إلى الدورات المقبلة للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات ومؤتمرات المندوبين المفوضين بغية استعراض هذا القرار وإدخال التعديلات الملائمة في ضوء نتائج التنفيذ، فضلاً عن التعديلات اللازمة في الميزانية؛9 بتقديم الدعم والمساعدة، عند الطلب، إلى البلدان النامية لصياغة/إعداد مجموعة مبادئ توجيهية بشأن تطبيق توصيات قطاع تقييس الاتصالات على الصعيد الوطني من أجل النهوض بمشاركتها في لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات، بمساعدة من المكاتب الإقليمية للاتحاد من أجل سد الفجوة التقييسية؛10 بتعزيز استخدام القنوات الإلكترونية مثل حلقات الدراسة على الويب أو التعلم الإلكتروني في مجال التعليم والتدريب على تنفيذ توصيات قطاع تقييس الاتصالات بالتعاون الوثيق مع أكاديمية الاتحاد ومبادرات بناء القدرات الأخرى لمكتب تنمية الاتصالات؛11 بتقديم كل ما يلزم من دعم ومن تدابير لإنشاء أفرقة إقليمية وكفالة سلاسة سير أعمالها، وتسهيل تنظيم اجتماعاتها وورش العمل الخاصة بها من أجل نشر المعلومات وزيادة فهم التوصيات الجديدة لقطاع تقييس الاتصالات، خاصة للبلدان النامية؛12 برفع تقرير إلى المجلس عن فعالية الأفرقة الإقليمية التابعة للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات؛13 بتنظيم ورش عمل وحلقات دراسية، حسب الاقتضاء، لنشر المعلومات وزيادة فهم التوصيات الجديدة وتنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتوصيات، وخاصةً للبلدان النامية؛14 بضمان المساواة في النفاذ إلى الاجتماعات الإلكترونية للاتحاد إلى أقصى حد ممكن وتوفير المشاركة عن بُعد، كلما أمكن ذلك، في المزيد من ورش العمل والحلقات الدراسية والمنتديات التي ينظمها قطاع تقييس الاتصالات، لتشجيع المزيد من المشاركة من البلدان النامية؛15 بالاستفادة من أدوات قطاع تنمية الاتصالات، من أجل السماح للبلدان النامية بمشاركة أكبر في أعمال التقييس التي يضطلع بها قطاع تقييس الاتصالات؛16 بدراسة إمكانية تحقيق إيرادات إضافية لأنشطة قطاع تقييس الاتصالات من أجل سد الفجوة التقييسية، من خلال تحديد موارد مالية جديدة لا علاقة لها بالمساهمات الطوعية المذكورة أعلاه،**تُكلّف كذلك لجان الدراسات**1 بمراعاة الخصائص المحددة لبيئة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في البلدان النامية خلال وضع المعايير في مجالات التخطيط والخدمات والأنظمة والتشغيل والتعريفات والصيانة، وصياغة حلول تصلح للبلدان النامية كلما أمكن ذلك؛2 باتخاذ الخطوات المناسبة لإجراء دراسات عن المسائل المتصلة بالتقييس التي تحددها المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات أو التي تحددها لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات الأخرى من خلال دراسات أو استقصاءات محددة تستهدف البلدان النامية؛3 بالاستمرار في التواصل مع لجان الدراسات التابعة لقطاع تنمية الاتصالات في الاتحاد، حسب الاقتضاء، عند إعداد توصيات جديدة أو مراجعة في قطاع تقييس الاتصالات، فيما يتعلق بالاحتياجات والمتطلبات الخاصة للبلدان النامية، من أجل زيادة جاذبية التوصيات وإمكانية تطبيقها في تلك البلدان؛**تدعو**مدير مكتب تقييس الاتصالات إلى1 العمل عن كثب مع مديرَي مكتب تنمية الاتصالات (BDT) ومكتب الاتصالات الراديوية (BR) لتشجيع إنشاء شراكات تحت رعاية قطاع تقييس الاتصالات كإحدى وسائل تمويل خطة العمل؛2 تشجيع أعضاء القطاع من البلدان المتقدمة على تعزيز مشاركة الكيانات التابعة لهم والقائمة في البلدان النامية في أنشطة قطاع تقييس الاتصالات؛3 وضع آليات لدعم المشاركة الفعّالة للأعضاء، بما في ذلك مشغلو الاتصالات من البلدان النامية في أنشطة التقييس؛4 النظر في عقد اجتماعات، كلما أمكن، للجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات في البلدان النامية،**الملحق**ثانياً - البرنامج 2: مساعدة البلدان النامية بصدد تطبيق المعاييرثالثاً - البرنامج 3: بناء قدرات الموارد البشرية |
| القرار 50الأمن السيبراني | **إذ تشير إلى***ي)* القرار 45 (المراجَع في دبي، 2014) الصادر عن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (WTDC)، بشأن آليات لتعزيز التعاون في مجال الأمن السيبراني، بما في ذلك مكافحة الرسائل الاقتحامية والتصدي لها؛**تقرر**5 أن يعمل قطاع تقييس الاتصالات مع قطاع تنمية الاتصالات، لا سيما في سياق المسألة 3/2 لقطاع تنمية الاتصالات (تأمين شبكات المعلومات والاتصالات: أفضل الممارسات من أجل بناء ثقافة الأمن السيبراني)؛**تُكلّف لجنة الدراسات 17**2 بدعم مدير مكتب تقييس الاتصالات في تحديث "خارطة الطريق الخاصة بمعايير الأمن لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات" التي ينبغي أن تشمل بنود عمل ترمي إلى المضي قدماً بأعمال التقييس المتعلقة بالأمن، وإحاطة الأفرقة ذات الصلة في قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تنمية الاتصالات علماً بها، باعتبار ذلك مهمة لجنة الدراسات الرئيسية المعنية بالأمن؛**تُكلّف**مدير مكتب تقييس الاتصالات1 بأن يواصل، استناداً إلى قاعدة المعلومات المرتبطة "بخارطة الطريق الخاصة بمعايير الأمن لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات"وجهود قطاع تنمية الاتصالات بشأن الأمن السيبراني، وبمساعدة المنظمات الأُخرى ذات الصلة، تحديث قائمة المبادرات والأنشطة الوطنية والإقليمية والدولية، بهدف تعزيز إلى أقصى حد ممكن، المواءمة العالمية للاستراتيجيات والنهج في هذه المجالات ذات الأهمية البالغة، بما في ذلك وضع نهُج مشتركة في مجال الأمن السيبراني؛7 بأن يدعم مدير مكتب تنمية الاتصالات فيما يخص مساعدة الدول الأعضاء على وضع إطار ملائم بين البلدان النامية يسمح بالتصدي للحوادث الكبيرة والتصدي لها بسرعة، وأن يقترح خطة عمل لتعزيز حمايتها، مع مراعاة الآليات والشراكات حسب الاقتضاء؛10 بتعميم المعلومات على جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة بالأمن السيبراني من خلال تنظيم برامج تدريبية ومنتديات وورش عمل وحلقات دراسية، إلخ. لواضعي السياسات والمنظمين وأصحاب المصلحة الآخرين، خاصة من البلدان النامية، لإذكاء الوعي وتحديد الاحتياجات بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات، |
| القرار 52مكافحة الرسائل الاقتحامية والتصدي لها | **تقرر**أن تكلف لجان الدراسات ذات الصلة2 بأن تواصل التعاون مع قطاع تنمية الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات ومع المنظمات ذات الصلة، بما فيها سائر المنظمات المعنية بوضع المعايير ذات الصلة (مثل فريق مهام هندسة الإنترنت (IETF))، من أجل مواصلة، وضع توصيات تقنية على وجه السرعة بغية تبادل أفضل الممارسات ونشر المعلومات عن طريق ورش العمل المشتركة والدورات التدريبية، وما إلى ذلك،**تكلف كذلك**2 لجنة الدراسات 17 لقطاع تقييس الاتصالات بدعم لجنة الدراسات 2 لقطاع تنمية الاتصالات المعنية بمكافحة الرسائل الاقتحامية والتصدي لها في عملها المتصل بتقديم الدورات التدريبية التقنية وورش العمل في مختلف المناطق في مجال القضايا السياساتية والتنظيمية والاقتصادية للرسائل الاقتحامية وتأثيرها؛ |
| القرار 54أفرقة إقليمية تابعة للجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات | **تُكلّف**لجان الدراسات والفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات2 بدراسة وتحديد المسائل التي تكتسي أهمية كبيرة بالنسبة إلى الدول الأعضاء وأعضاء القطاع في البلدان النامية بغية إبقائها على اطلاع دائم بوضع المعايير الدولية في سياق الأفرقة الإقليمية التابعة للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات،**تُكلّف**مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالاتفي حدود الموارد المتاحة المخصصة أو المقدمة كمساهمة،1 بتقديم كل الدعم اللازم لإنشاء أفرقة إقليمية تابعة للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات وكفالة سير أعمالها بدون عقبات؛2 بالنظر في عقد فعاليات (ورش عمل، منتديات، ندوات، تدريبات، إلخ.) كلما أمكن، بالتزامن مع اجتماعات الأفرقة الإقليمية التابعة لقطاع تقييس الاتصالات، في المناطق ذات الصلة، وبالعكس؛3 باتخاذ كل التدابير اللازمة لتسهيل تنظيم اجتماعات الأفرقة الإقليمية التابعة للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات وورش عملها في المناطق ذات الصلة،**تطلب من**مدير مكتب تقييس الاتصالات1 التعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات ومع مدير مكتب الاتصالات الراديوية، حسب الاقتضاء، من أجل:’1‘ مواصلة تقديم مساعدة محددة للأفرقة الإقليمية التابعة للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات؛’2‘ تشجيع استخدام أساليب العمل الإلكترونية لمساعدة أعضاء الأفرقة الإقليمية؛’3‘ اتخاذ الخطوات المناسبة لتسهيل اجتماعات الأفرقة الإقليمية الحالية والمستقبلية لتشجيع التآزر اللازم فيما بين القطاعات الثلاثة، ومن ثم تحسين فعالية وكفاءة لجان الدراسات، |
| القرار 58تشجيع إنشاء أفرقة استجابة وطنية في حالات الحوادث الحاسوبية، خاصة للبلدان النامية | **تقـرر**أن تدعم إنشاء أفرقة استجابة وطنية في حالات الحوادث الحاسوبية في الدول الأعضاء حيث تدعو الحاجة إليها ولا تكون متوفرة حالياً،**تُكلّف** مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات1 بتحديد أفضل الممارسات في إنشاء أفرقة استجابة في حالات الحوادث الحاسوبية وفقاً لمجموعة الأدوات ذات الصلة الصادرة عن الاتحاد الدولي للاتصالات؛2 بتحديد الأماكن التي يتعين إنشاء هذه الأفرقة الوطنية فيها، ولا سيما في البلدان النامية، وتشجيع إنشائها؛3 بالتعاون مع الخبراء الدوليين والهيئات الدولية لتحقيق إنشاء أفرقة استجابة وطنية في حالات الحوادث الحاسوبية؛4 بتقديم الدعم، حسب الاقتضاء، في حدود الموارد الحالية للميزانية؛5 بتسهيل التعاون بين أفرقة الاستجابة الوطنية في مجالات مثل بناء القدرات وتبادل المعلومات، ضمن إطار مناسب؛6 باتخاذ الإجراءات اللازمة للتقدم في تنفيذ هذا القرار.**تدعو** الدول الأعضاء وأعضاء القطاع إلى التعاون الوثيق مع قطاع تقييس الاتصالات وقطاع تنمية الاتصالات في هذا الصدد. |
| القرار 64توزيع عناوين بروتوكول الإنترنت وتسهيل الانتقال إلى الإصدار السادس لبروتوكول الإنترنت (IPv6) ونشره | **إذ تشير إلى***د )* أن العمل في المستقبل المتعلق ببناء القدرات البشرية بشأن الإصدار السادس لبروتوكول الإنترنت سيستمر وسيقوده مكتب تنمية الاتصالات (BDT)، بالتعاون مع المنظمات المعنية الأُخرى، إذا لزم الأمر،**تُكلّف** مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون الوثيق مع مدير مكتب تنمية الاتصالات:1 بمواصلة الأنشطة الجارية بين مكتب تقييس الاتصالات (TSB) ومكتب تنمية الاتصالات، مع مراعاة مشاركة أولئك الشركاء الراغبين في المساهمة بخبرتهم لمساعدة البلدان النامية في تسهيل الانتقال ونشر الإصدار السادس لبروتوكول الإنترنت، والاستجابة لاحتياجاتها الإقليمية كما حددها مكتب تنمية الاتصالات بمراعاة القرار 63 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات؛2 بتحديث وإدارة الموقع الإلكتروني الذي يقدم معلومات عن الأنشطة العالمية المتصلة بالإصدار السادس، لتسهيل إذكاء الوعي بأهمية نشر الإصدار السادس لجميع أعضاء الاتحاد والكيانات المهتمة، وتقديم معلومات تتعلق بأنشطة التدريب التي يضطلع بها الاتحاد الدولي للاتصالات والمنظمات ذات الصلة (مثل سجلات الإنترنت الإقليمية (RIR) ومجموعات مشغلي الشبكات وجمعية الإنترنت (ISOC))؛3 بإذكاء الوعي بأهمية الانتقال إلى الإصدار السادس لبروتوكول الإنترنت ونشره وتسهيل أنشطة التدريب المشترك بمشاركة الخبراء المعنيين من الكيانات ذات الصلة وتوفير المعلومات بما في ذلك خرائط طريق ومبادئ توجيهية والمساعدة في مواصلة إنشاء مختبرات خاصة باختبارات الإصدار السادس لبروتوكول الإنترنت في البلدان النامية بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة، وإذكاء الوعي بضرورة نشر الإصدار السادس، نظراً إلى الطلب الكبير على عناوين بروتوكول الإنترنت لأجهزة إنترنت الأشياء؛4 بدعم مكتب تنمية الاتصالات في البرنامج التدريبي ذي الصلة بالإصدار السادس لبروتوكول الإنترنت للمهندسين ومشغلي الشبكات ومقدمي المحتوى، بشكل رئيسي في البلدان النامية، والذي من شأنه أن يعزز مهاراتهم ويمكنهم تطبيقه أيضاً في منظماتهم لأغراض التخطيط والنشر والتشغيل، |
| القرار 69النفاذ إلى موارد الإنترنت والاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستعمالها على أساس غير تمييزي | **تدعو**مديري مكتب تقييس الاتصالات ومكتب الاتصالات الراديوية ومكتب تنمية الاتصالاتإلى المساهمة في إحراز تقدم في تنفيذ هذا القرار، |
| القرار 70نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقة وذوي الاحتياجات المحددة إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات | **إذ تشير إلى***ب)* القرار 58 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (WTDC)، بشأن إمكانية نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص ذوي الاحتياجات المحددة إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والقرار 17 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بشأن تنفيذ المبادرات المعتمدة إقليمياً على الأصعدة الوطنية والإقليمية والأقاليمية والعالمية؛**تدعو**مدير مكتب تقييس الاتصالات إلى1 أن يتعاون في الأنشطة المتعلقة بالنفاذ مع مدير مكتب الاتصالات الراديوية (BR) ومدير مكتب تنمية الاتصالات (BDT)، مع مراعاة نشاط التنسيق المشترك بشأن إمكانية النفاذ والعوامل البشرية، لا سيما فيما يتعلق بنشر الوعي بمعايير النفاذ إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتعميم هذه المعايير، وتقديم تقرير بالنتائج إلى المجلس حسب الاقتضاء؛2 أن يتعاون في الأنشطة المتعلقة بالنفاذ مع قطاع تنمية الاتصالات وأن يعد بوجه خاص برامج من شأنها تمكين البلدان النامية من إدخال خدمات تسمح للأشخاص ذوي الإعاقة باستخدام خدمات الاتصالات بصورة فعّالة؛7 أن ينظر في إمكانية تنظيم دورات تدريبية وتوجيهية للبلدان النامية، بالاشتراك مع قطاع تنمية الاتصالات وبمشاركة منظمات وكيانات التقييس الأخرى، بشأن العمل مع المنظمات المعنية بالإعاقة؛**تدعو***الدول الأعضاء وأعضاء القطاع إلى* 3 أن تشارك بصورة فعّالة في الدراسات المتعلقة بالنفاذ في قطاعات الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات وتنمية الاتصالات، وأن تشجع وتنهض بالتمثيل الذاتي للأشخاص ذوي الإعاقة في عملية التقييس لضمان مراعاة تجاربهم ووجهات نظرهم وآرائهم في جميع أعمال لجان الدراسات؛ |
| القرار 72مشاكل القياس والتقييم المتعلقة بالتعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية | **إذ تذكِّر***ب)* بالقرار 62 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بشأن شواغل القياس المتعلقة بتقييم وقياس التعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية،**وإذ تضع في اعتبارها***ل)* أن معظم البلدان النامية تفتقر إلى الأدوات اللازمة لقياس وتقييم تأثير الموجات الراديوية على جسم الإنسان؛*م )* التوصيات والتقارير ذات الصلة لقطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد (ITU-T) وقطاع الاتصالات الراديوية بالاتحاد (ITU‑R) وقطاع تنمية الاتصالات بالاتحاد (ITU-D) المتعلقة بالتعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية؛*ن)* أن هناك تقدماً مستمراً في تكنولوجيات الاتصالات اللاسلكية وأن هناك عملاً جارياً في قطاعات الاتحاد متعلقاً بهذه التطورات وأيضاً بجانب التعرض للمجالات الكهرمغنطيسية المرتبط بها، وأن من المهم التنسيق والتعاون النشطين بين القطاعات والمنظمات الأخرى المتخصصة وذات الخبرة في هذا المجال من أجل تجنب ازدواجية الجهود،**تقرر**أن تدعو قطاع تقييس الاتصالات، وخصوصاً لجنة الدراسات 5، إلى أن يوسع من نطاق عمله ودعمه وأن يواصل عمله في هذا المجال وذلك مثلاً من خلال ما يلي:’1‘ إعداد تقارير وتوصيات جديدة و/أو تحديث التقارير والتوصيات القائمة، مع مراعاة التطورات في التكنولوجيات اللاسلكية، والتقدم في منهجيات القياس/التقييم وأفضل الممارسات، بالتنسيق الوثيق مع قطاعات الاتحاد الأخرى والمنظمات المتخصصة ذات الصلة في هذا المجال؛’7‘ التعاون بشأن هذه المواضيع مع لجان الدراسات لقطاع الاتصالات الراديوية ومع لجنة الدراسات 2 لقطاع تنمية الاتصالات في إطار قياسات المجالات الكهرمغنطيسية لتقييم التعرض البشري لها، ومواضيع أخرى ذات صلة؛**تُكلّف**مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون الوثيق مع مديري المكتبين الآخرين في حدود الموارد المالية المتاحة،1 بدعم إعداد تقارير تحدد احتياجات البلدان النامية المتعلقة بقضية تقييم التعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية ورفع هذه التقارير بأسرع ما يمكن إلى لجنة الدراسات 5 لقطاع تقييس الاتصالات للنظر فيها واتخاذ ما يلزم من إجراءات وفقاً لاختصاصاتها؛2 بتحديث بوابة قطاع تقييس الاتصالات المعنية بالأنشطة المتعلقة بالمجالات الكهرمغنطيسية بصورة منتظمة، ومنها على سبيل المثال لا الحصر دليل الاتحاد للمجالات الكهرمغنطيسية وتطبيقه المتنقل والروابط إلى المواقع الإلكترونية والبوابة العالمية بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والبيئة والنشرات؛3 بعقد ورش عمل في البلدان النامية تقدم فيها عروض ودورات تدريبية عن استعمال المعدات المستخدمة في تقييم التعرض البشري لطاقة الترددات الراديوية؛4 بتعيين خبراء في مجال تقييم وقياس التعرض للمجالات الكهرمغنطيسية لمساعدة البلدان النامية في إعداد استراتيجياتها في هذا المجال؛5 بتقديم الدعم إلى البلدان النامية عند إنشائها المراكز الوطنية و/أو الإقليمية التابعة لها والمزودة بمنصات الاختبار لمواصلة مراقبة مستويات المجالات الكهرمغنطيسية، لا سيما في المناطق المختارة التي تثير شواغل الجمهور وتوفير بيانات للجمهور بصورة شفافة، باتخاذ عدة إجراءات منها ما جاء في القرارين 44 (المراجَع في جنيف، 2022) و76 (المراجَع في جنيف، 2022) الصادرين عن هذه الجمعية والقرار 177 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، في سياق إنشاء مراكز الاختبار الإقليمية؛6 بدعوة لجنة الدراسات 5 لقطاع تقييس الاتصالات إلى التنسيق والتعاون مع مختلف المنظمات الدولية مثل منظمة الصحة العالمية (WHO)، واللجنة الدولية المعنية بالحماية من الإشعاع غير المؤين (ICNIRP)، واللجنة الكهرتقنية الدولية (IEC)، ومعهد مهندسي الكهرباء والإلكترونيات (IEEE)، وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية، بغية تنسيق عتبات التعرض على الصعيد العالمي ووضع بروتوكولات متسقة للقياس؛7 بتقديم تقرير إلى الجمعية العالمية المقبلة لتقييس الاتصالات بشأن التدابير المتخذة من أجل تنفيذ هذا القرار، |
| القرار 73تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والبيئة وتغير المناخ والاقتصاد الدائري | **تُكلّف** جميع لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد6 بالاتصال مع لجان الدراسات ذات الصلة في قطاعي الاتصالات الراديوية وتنمية الاتصالات وتشجيع التواصل مع المنظمات الأخرى لوضع المعايير والمنتديات وذلك لتجنب ازدواج العمل وتحقيق الاستعمال الأمثل للموارد وتعجيل توافر المعايير العالمية،**تُكلّف** مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مديري المكتبين الآخرين1 بتقديم تقرير عن التقدم المحرز بشأن تطبيق هذا القرار إلى مجلس الاتحاد سنوياً وإلى الجمعية العالمية المقبلة لتقييس الاتصالات؛2 بتحديث الجدول الزمني للأحداث المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والبيئة وتغير المناخ والاقتصاد الدائري بناءً على اقتراحات من الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات وبالتعاون الوثيق مع القطاعين الآخرين؛3 بإطلاق مشاريع تجريبية تهدف إلى سد الفجوة التقييسية بشأن قضايا الاستدامة البيئية وخاصةً في البلدان النامية؛4 بدعم إعداد تقارير بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والبيئة وتغير المناخ والاقتصاد الدائري مع مراعاة الدراسات ذات الصلة وخاصة الأعمال الجارية في لجنة الدراسات 5، بما في ذلك قضايا تتعلق بأمور، منها الاقتصاد الدائري ومراكز البيانات المراعية للبيئة والمباني الذكية ومشتريات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المراعية للبيئة والحوسبة السحابية وكفاءة استهلاك الطاقة والنقل الذكي واللوجستيات الذكية والشبكات الذكية وإدارة المياه والتكيف مع تغير المناخ والاستعداد للكوارث، وكيفية إسهام قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، وتقديم التقارير بأسرع ما يمكن إلى لجنة الدراسات 5 لتنظر فيها؛5 بتنظيم منتديات وحلقات دراسية وورش عمل للبلدان النامية لزيادة الوعي وتحديد الاحتياجات الخاصة لهذه البلدان والتحديات بشأن البيئة وقضايا تغير المناخ والاقتصاد الدائري؛6 بوضع وتشجيع ونشر معلومات وبرامج تدريبية بشأن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والبيئة والاقتصاد الدائري؛7 بتقديم تقرير عن تقدم فريق المهام المشترك للاتحاد والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لليونسكو في بحث إمكانية استخدام كبلات الاتصالات البحرية لمراقبة المحيطات والمناخ والتحذير من الكوارث؛8 بتعزيز البوابة العالمية لقطاع تقييس الاتصالات بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والبيئة وتغير المناخ، واستخدامها كمنتدى إلكتروني لتبادل ونشر الأفكار والخبرات وأفضل الممارسات بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والبيئة وتغير المناخ والاقتصاد الدائري؛9 بمساعدة البلدان المعرضة لآثار تغير المناخ مع التركيز بشكل خاص على البلدان النامية:’1‘ الواقعة على طول المناطق الساحلية وتلك المحاطة بالمحيطات والبحار، وكذلك المناطق الداخلية المعرضة للحرائق والجفاف؛’2‘ التي تعتمد اقتصاداتها على الاستثمارات الزراعية؛’3‘ ذات القدرات الضعيفة أو المفتقرة إلى البنية التحتية والأنظمة التقنية لدعم الأرصاد الجوية من أجل التخفيف من آثار تغير المناخ، |
| القرار 76الدراسات المتعلقة باختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني ومساعدة البلدان النامية والبرنامج المستقبلي المحتمل الخاص بعلامة الاتحاد | **وإذ تضع في اعتبارها***د )* أهمية اضطلاع الاتحاد، لا سيما بالنسبة إلى البلدان النامية، بدور ريادي في تنفيذ برنامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني للاتحاد، على أن يتولى المسؤولية الرئيسية قطاع تقييس الاتصالات بشأن الدعامتين 1 و2 وقطاع تنمية الاتصالات (ITU-D) بشأن الدعامتين 3 و4؛*هـ )* أن الاختبار عن بُعد للمعدات والخدمات باستخدام المختبرات الافتراضية قد يُمكّن البلدان، خاصة البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والبلدان النامية، من إجراء اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني، مع تسهيل، في نفس الوقت، تبادل الخبرات بين الخبراء التقنيين، مع مراعاة النتائج الإيجابية التي تحققت في تنفيذ المشروع التجريبي للاتحاد بخصوص استحداث هذه المختبرات؛*و )* أولويات الدول الأعضاء، خاصة البلدان النامية، فيما يتعلق بمكافحة الأجهزة المزيفة وردع التزييف،**تقـرر**5 أن تشجع التعاون بين قطاع تقييس الاتصالات وقطاع تنمية الاتصالات بشأن الدعائم الأربع لبرنامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني في الاتحاد، كل حسب مسؤولياته؛**تُكلّف**مدير مكتب تقييس الاتصالات1 بأن يواصل التشاور وإجراء دراسات التقييم في جميع المناطق آخذاً في الاعتبار احتياجات كل منطقة، بشأن تنفيذ خطة العمل التي أقرها مجلس الاتحاد، بما في ذلك بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات (BDT)، والمساعدة في إنشاء مرافق اختبار في البلدان النامية؛4 بأن يواصل تنفيذ برنامج الاتحاد الخاص بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني، بما في ذلك قاعدة بيانات معامل الاختبار وقاعدة البيانات الاسترشادية للمعلومات بشأن المطابقة التي تحدد مطابقة المنتجات ومنشأها، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات وبالتشاور مع كل منطقة؛ |
| القرار 78تطبيقات ومعايير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تحسين النفاذ إلى خدمات الصحة الإلكترونية | **إذ تذكّر***ب)* بالقرار 65 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بشأن تحسين النفاذ إلى خدمات الرعاية الصحية باستعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛**وإذ تلاحظ***أ )* الأعمال والدراسات الجارية في لجنة الدراسات 2 لقطاع تنمية الاتصالات (ITU-D) من خلال المسألة 2/2 بشأن المعلومات والاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض الصحة الإلكترونية؛*هـ )* الأعمال الجارية في قطاع تنمية الاتصالات لسد الفجوة الرقمية في مجال الصحة الإلكترونية؛**تقرر** أن تُكلّف مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات ومدير مكتب الاتصالات الراديوية1 بالنظر على أساس الأولوية في تعزيز مبادرات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض الصحة الإلكترونية، وبتنسيق أنشطة التقييس المتعلقة بذلك؛2 بمواصلة وزيادة تطوير أنشطة الاتحاد الدولي للاتصالات بشأن تطبيقات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض الصحة الإلكترونية من أجل المساهمة في الجهود العالمية الأوسع بخصوص الصحة الإلكترونية؛3 بالعمل بشكل تآزري فيما يتعلق بالأنشطة المتصلة بالصحة الإلكترونية عامةً وبهذا القرار خاصةً مع منظمة الصحة العالمية والهيئات الأكاديمية والمنظمات الأُخرى ذات الصلة؛4 بتنظيم حلقات دراسية وورش عمل حول الصحة الإلكترونية للبلدان النامية، والوقوف على احتياجات البلدان النامية، حيث إنها أكثر البلدان حاجةً إلى تطبيقات الصحة الإلكترونية، |
| القرار 79دور الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في إدارة المخلفات الإلكترونية الناتجة عن أجهزة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والتحكم فيها وطرائق معالجتها  | **إذ تذكّر***ب)* بالقرار 66 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتغير المناخ؛*ج)* بالفقرة 19 من إعلان حيدر آباد (2010)، القاضية بأن وضع سياسات للتخلص السليم من المخلفات الإلكترونية وتنفيذها غاية في الأهمية؛**وإذ تدرك***ل)* الأعمال والدراسات الجارية في لجنة الدراسات 2 لقطاع تنمية الاتصالات (ITU-D) من خلال المسألة 6/2 بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والبيئة والتي تدرس استراتيجيات ترمي إلى وضع نهج مسؤول ومعالجة شاملة لمخلفات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات،**تقرر** أن تُكلّف مدير مكتب تقييس الاتصالات بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات1 بمواصلة وزيادة تطوير أنشطة الاتحاد الدولي للاتصالات المتعلقة بإدارة المخلفات الإلكترونية الناتجة عن أجهزة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والتحكم فيها وطرائق معالجتها؛2 بمساعدة البلدان النامية على الاضطلاع بتقييم سليم لحجم/كمية المخلفات الإلكترونية الناتجة على نحو منسق؛3 بإدارة المخلفات الإلكترونية والتحكم فيها والمساهمة في الجهود العالمية الرامية إلى الحد من المخاطر المتزايدة الناشئة عنها؛4 بالعمل بالتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين بما في ذلك الهيئات الأكاديمية والمنظمات ذات الصلة، وبتنسيق الأنشطة المتعلقة بالمخلفات الإلكترونية فيما بين لجان الدراسات والأفرقة المتخصصة والأفرقة الأخرى ذات الصلة؛5 بتنظيم حلقات دراسية وورش عمل لإذكاء الوعي حول مخاطر المخلفات الإلكترونية وإدارتها المستدامة، وخاصة في البلدان النامية، والوقوف على احتياجات البلدان النامية، حيث إنها أكثر البلدان تضرراً من مخاطر المخلفات الإلكترونية؛6 بمساعدة البلدان النامية على تنفيذ مبادئ الاقتصاد الدائري وتيسير ذلك عليها، |
| القرار 83تقييم تنفيذ قرارات الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات | **يكلف**مدير مكتب تقييس الاتصالات بالتعاون مع مديريْ المكتبين الآخرين باتخاذ الخطوات اللازمة لتقييم تنفيذ قرارات الجمعية من جانب جميع الأطراف المعنية. |
| القرار 84دراسات تتعلق بحماية مستعملي خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات | **إذ تذكّر***د )* بالقرار 64 (المراجَع في  بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بشأن حماية ودعم مستعملي/مستهلكي خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛**تقرر**2 أن يواصل قطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد، من خلال لجان الدراسات التابعة له، التعاون الوثيق مع قطاع تنمية الاتصالات بالاتحاد (ITU-D) ولجان الدراسات التابعة له5 أن تقوم لجنة الدراسات 3 لقطاع تقييس الاتصالات بالتواصل مع لجنة الدراسات 1 لقطاع تنمية الاتصالات بشأن القضايا المتعلقة بأفضل الممارسات في مجال حماية مستعملي/مستهلكي خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات،**تدعو** مدير مكتب تقييس الاتصالات بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات إلى1 بذل الجهود لتنفيذ القرار 196 (المراجَع في دبي، 2018)؛2 تشجيع المشاركة الفعالة للبلدان النامية في لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات ذات الصلة وتعزيز العلاقات مع المنظمات الأُخرى المعنية بوضع المعايير (SDO) المشاركة في حل قضايا حماية مستعملي/مستهلكي خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛3 المساهمة في المبادرات ذات الصلة المتعلقة بحماية المستعملين/المستهلكين، شريطة ألا يشكل ذلك تداخلاً أو ازدواجية مع أنشطة القطاعين الآخرين، |
| القرار 86تيسير تنفيذ إعلان إفريقيا الذكية | **تكلّف**مدير مكتب تقييس الاتصالات بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات1 بإنشاء آليات تعاون وتآزر بين لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات ومكتب إفريقيا الذكية في مجال وضع المعايير؛2 بمواصلة دعم إعلان إفريقيا الذكية وفقاً للقرار 195 (بوسان، 2014)؛3 بتقديم المساعدة إلى إفريقيا الذكية والأفرقة الإقليمية الإفريقية في إطار الميزانية المخصصة، لدعم مشاريع تجريبية ترمي إلى تسريع تنفيذ معايير الاتحاد الدولي للاتصالات وتوصياته؛4 بتعزيز الدورات التدريبية وتوفير التوجيه للدول الأعضاء في إفريقيا الذكية، وشركائها من الدوائر الصناعية والمنظمات، في إطار اعتمادها لمعايير قطاع تقييس الاتصالات. |
| القرار 88التجوال الدولي المتنقل (IMR) | **تكلف** مدير مكتب تقييس الاتصالات1 بتنظيم مبادرات لإذكاء الوعي بشأن استفادة المستهلك من خفض أسعار التجوال الدولي المتنقل، وذلك بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات (BDT)؛ |
| القرار 89تعزيز استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لسدّ فجوة الشمول المالي | **تُكلّف** مدير مكتب تقييس الاتصالات بالتعاون مع مديري المكتبين الآخرين1 بتقديم تقرير عن التقدم المحرز بشأن تنفيذ هذا القرار إلى مجلس الاتحاد سنوياً وإلى الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات؛2 بدعم إعداد تقارير وأفضل الممارسات بشأن خدمات الشمول المالي، مع أخذ الدراسات ذات الصلة في الاعتبار، حيثما يندرج ذلك بصورة واضحة ضمن ولاية الاتحاد ولا يؤدي إلى ازدواجية في العمل الذي تضطلع بمسؤوليته المؤسسات والمنظمات الأُخرى المعنية بوضع المعايير؛3 بإنشاء منصة، أو التوصيل بالمنصات القائمة حيثما أمكن، للتعلّم من الأقران والحوار وتبادل الخبرات في الخدمات المالية الرقمية بين البلدان والمناطق، والهيئات التنظيمية من قطاعي الاتصالات والخدمات المالية الرقمية وخبراء الصناعة والمنظمات الدولية والإقليمية؛4 بتنظيم حلقات دراسية وورش عمل لأعضاء الاتحاد بالتعاون مع المؤسسات والمنظمات الأُخرى المعنية بوضع المعايير والهيئات الأكاديمية التي تضطلع بمسؤولية رئيسية عن وضع المعايير المالية، والتنفيذ، وبناء القدرات، لزيادة الوعي وتحديد الاحتياجات الخاصة لهذه البلدان والتحديات المتعلقة بتعزيز الشمول المالي، وفيما يتعلق بتطبيقات التكنولوجيات الناشئة في مجال الخدمات المالية الرقمية، وتبادل الدروس المستفادة من مختلف المناطق، |
| القرار 92تعزيز أنشطة التقييس في قطاع تقييس الاتصالات فيما يتعلق بالجوانب غير الراديوية للاتصالات المتنقلة الدولية | **تُكلّف** لجنة الدراسات 3بالنظر في دراسات قطاع تقييس الاتصالات ذات الصلة *بعدة أمور من بينها* المسائل التنظيمية والاقتصادية ذات الصلة بأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية-2020 وما بعدها في إطار اختصاصاتها،لجنة الدراسات 5بمتابعة تعزيز الدراسات عن أنشطة التقييس المتعلقة بالمتطلبات البيئية للاتصالات المتنقلة الدولية بما في ذلك كفاءة استهلاك الطاقة،لجنة الدراسات 12بمواصلة تشجيع الدراسات بشأن أنشطة التقييس المتعلقة بالخدمة وجودة الخدمة (QoS) وجودة التجربة (QoE)، فيما يتعلق بالجوانب غير الراديوية لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية (بما في ذلك الاتصالات المتنقلة الدولية-2020 وما بعدها)،لجنة الدراسات 13بمتابعة ومواصلة تعزيز خارطة الطريق المتعلقة بأنشطة تقييس الاتصالات المتنقلة الدولية في قطاع تقييس الاتصالات ومواصلة تعزيز هذه الأنشطة التي ينبغي أن تتضمن بنود عمل تهدف إلى تقدم أعمال التقييس المتصلة بالجوانب غير الراديوية لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية (بما في ذلك الاتصالات المتنقلة الدولية-2020 وما بعدها)، وتبادل هذه المعلومات مع لجان الدراسات ذات الصلة في قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تنمية الاتصالات والمنظمات الخارجية، مثل عمل التنسيق الذي يضمنه نشاط التنسيق المشترك المعني بالاتصالات المتنقلة الدولية-2020 وما بعدها (JCA)؛**تُكلّف**مدير مكتب تقييس الاتصالات1 بإحاطة مديرَي مكتب الاتصالات الراديوية ومكتب تنمية الاتصالات علماً بهذا القرار؛**تشجع** مديري المكاتب الثلاثة1 على بحث طرق جديدة لتحسين كفاءة عمل الاتحاد فيما يتعلق بالاتصالات المتنقلة الدولية ودراسة إمكانية إنشاء مرصد للاتصالات المتنقلة الدولية-2020 وما بعدها بما في ذلك المبادئ التوجيهية المناسبة إذا لزم الأمر، مع مراعاة اعتبارات الميزانية؛2 بتعزيز الدراسات المتعلقة بأنشطة التقييس في مجال المسائل التنظيمية والاقتصادية ذات الصلة باستيعاب الجوانب غير الراديوية للاتصالات المتنقلة الدولية-2020 وما بعدها وتشجيع دعم نمو السوق والابتكار والتعاون والاستثمار في البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛3 وضع توجيهات بشأن المحركات الاقتصادية لنشر الاتصالات المتنقلة الدولية-2020، |
| القرار 95مبادرات قطاع تقييس الاتصالات لإذكاء الوعي بشأن أفضل الممارسات والسياسات المتعلقة بجودة الخدمة | **تقرر** *أن يقوم قطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد*1 بمواصلة وضع التوصيات اللازمة بشأن الأداء وجودة الخدمة وجودة التجربة، خاصة لشبكات وخدمات النطاق العريض؛2 بإطلاق مبادرات لإذكاء الوعي بأهمية إطلاع المستعملين باستمرار على جودة الخدمات التي يقدمها إليهم المشغلون، وذلك بالتعاون الوثيق مع قطاع تنمية الاتصالات (ITU‑D)؛3 بتوفير مراجع تساعد البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في وضع إطار وطني لقياس الجودة يناسب إجراء قياسات جودة الخدمة وجودة التجربة، وذلك بالتعاون الوثيق مع قطاع تنمية الاتصالات والمكاتب الإقليمية للاتحاد؛**تُكلّف**مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون الوثيق مع مدير مكتب تنمية الاتصالات1 بمساعدة البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في تحديد فرص بناء القدرات البشرية والمؤسسية من أجل وضع أطر وطنية لقياس الجودة؛2 بإجراء أنشطة في كل منطقة لتحديد المشاكل التي تواجهها البلدان النامية وأقل البلدان نمواً ووضع أولوياتها فيما يتعلق بتوفير خدمات بجودة مقبولة للمستعملين؛3 استناداً إلى نتائج الفقرة 2 من *"تُكلّف* *"* أعلاه، بمساعدة البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في تحديد إجراءات لتحسين جودة الخدمة وتنفيذها وإطلاع المستعملين باستمرار على ذلك، |
| القرار 96دراسات قطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد الدولي للاتصالات بشأن مكافحة أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المزيفة | **إذ تذكّر***ج)* بالقرار 79 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (WTDC)، بشأن دور الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) في مكافحة أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المزيفة والتصدي لها؛**وإذ تدرك***ح)* العمل المتواصل للجنة الدراسات 11 لقطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد (ITU-T) بصفتها لجنة الخبراء الرئيسية في الاتحاد التي تدرس مكافحة أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المزيفة والمغشوشة، وأيضاً الأعمال والدراسات ذات الصلة، خاصةً في لجان الدراسات 5 و17 و20 لقطاع تقييس الاتصالات، ولجنة الدراسات 2 لقطاع تنمية الاتصالات؛**تكلف**مدير مكتب تقييس الاتصالات بأن يقوم، بالتعاون الوثيق مع مدير مكتب تنمية الاتصالات1 بتنظيم ورش عمل وفعاليات في شتى مناطق الاتحاد لتعزيز الأعمال في هذا المجال وإشراك جميع أصحاب المصلحة والتوعية بتأثير أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المزيفة والمغشوشة؛2 بمساعدة البلدان النامية في إعداد الموارد البشرية اللازمة لمكافحة انتشار أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المزيفة والمغشوشة من خلال تقديم فرص بناء القدرات والتدريب؛3 بالعمل بالتعاون الوثيق مع أصحاب المصلحة المعنيين، مثل منظمة التجارة العالمية (WTO) والمنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) ومنظمة الصحة العالمية (WHO) والمنظمة العالمية للجمارك (WCO)، فيما يتعلق بمكافحة تزييف أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والغش فيها، بما في ذلك تقييد الإتجار بأجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتصديرها وتداولها على الصعيد الدولي؛4 بتنسيق الأنشطة المتعلقة بمكافحة تزييف أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والغش فيها من خلال لجان الدراسات والأفرقة المتخصصة والأفرقة الأُخرى ذات الصلة؛5 بمساعدة الدول الأعضاء على اتخاذ التدابير اللازمة لتطبيق التوصيات ذات الصلة من توصيات قطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد لمكافحة تزييف أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والغش فيها، بما في ذلك استخدام نظم تقييم المطابقة؛**تكلف**مدير مكتب تقييس الاتصالات بأن يقوم، بالتعاون الوثيق مع مدير مكتب تنمية الاتصالات ومدير مكتب الاتصالات الراديوية1 بمساعدة الدول الأعضاء في معالجة شواغلها فيما يتعلق بأجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المزيفة والمغشوشة، من خلال تبادل المعلومات على المستوى الإقليمي أو العالمي، بما في ذلك نظم تقييم المطابقة؛2 بمساعدة جميع الأعضاء، مع مراعاة التوصيات ذات الصلة لقطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد، في اتخاذ التدابير اللازمة لمنع أو كشف الغش (إجراء تغييرات غير مسموح بها) في المعرفات الفريدة لأجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات و/أو استنساخها، والتفاعل مع سائر منظمات وضع المعايير ذات الصلة بهذه الشؤون، |
| القرار 97مكافحة سرقة أجهزة الاتصالات المتنقلة | **إذ تذكّر***هـ )* بالقـرار 79 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (WTDC)، بشأن دور الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مكافحة أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المزيفة والتصدي لها؛*و )* بالقرار 64 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بشأن حماية ودعم مستعملي/مستهلكي خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات،**تُكلّف**مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مديري مكتب الاتصالات الراديوية ومكتب تنمية الاتصالات1 بجمع وتبادل المعلومات المتعلقة بأفضل الممارسات التي تطورها دوائر الصناعة أو الحكومات والاتجاهات الواعدة في مجال مكافحة سرقة الأجهزة المتنقلة، ولا سيما في المناطق التي انخفض فيها معدل سرقة الهواتف المتنقلة، بما في ذلك إحصاءات عن فعالية هذه الممارسات.2 بالتعاون مع منظمات الصناعة ومنظمات وضع المعايير (SDO) لتسهيل نشر التوصيات والتقارير التقنية والمبادئ التوجيهية لمكافحة سرقة الأجهزة المتنقلة وآثارها السلبية، وعلى وجه التحديد فيما يتعلق بتبادل معرفات الأجهزة المتنقلة المبلَّغ عن سرقتها/فقدانها، ومنع الأجهزة المتنقلة المفقودة/المسروقة من النفاذ إلى شبكات الاتصالات المتنقلة؛3 بالتشاور مع لجان الدراسات ذات الصلة بالقطاعات ومصنّعي الأجهزة المتنقلة ومصنّعي مكونات شبكات الاتصالات والمشغلين والمنظمات الأُخرى المعنية بوضع المعايير في مجال الاتصالات ومطوري التكنولوجيات الواعدة المتعلقة بهذه المسائل لتحديد التدابير التكنولوجية القائمة والمستقبلية، المتعلقة بالبرمجيات والأجهزة على السواء، للتخفيف من تبعات استخدام الأجهزة المتنقلة المسروقة؛4 بتقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء، إذا طُلب ذلك، في إطار خبرة قطاع تقييس الاتصالات والموارد المتاحة، حسب الاقتضاء، بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة، من أجل الحد من سرقة الأجهزة المتنقلة ومن استخدام الأجهزة المتنقلة المسروقة في بلدانهم؛5 بتبادل المعلومات والخبرات حول كيفية ضبط الغش (التغيير غير المصرح به) لمعرفات الهوية الفريدة لأجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المتنقلة ومنع الأجهزة المغشوشة من النفاذ إلى الشبكات المتنقلة، |
| القرار 98تعزيز تقييس إنترنت الأشياء والمدن والمجتمعات الذكية من أجل التنمية العالمية | **إذ تذكّر***ج)* بالقرار 85 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بشأن تيسير إنترنت الأشياء والمدن والمجتمعات الذكية المستدامة من أجل التنمية العالمية؛**تُكلّف** مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات ومدير مكتب الاتصالات الراديوية1 بإعداد تقارير تراعي، بوجه خاص، احتياجات البلدان النامية[[2]](#footnote-2)2 فيما يتعلق بدراسات إنترنت الأشياء وتطبيقاتها، وشبكات الاستشعار وخدماتها وبنيتها التحتية، مع مراعاة نتائج العمل المضطلع به في قطاعي الاتصالات الراديوية وتنمية الاتصالات لضمان تنسيق الجهود؛2 بتقديم الدعم إلى الدول الأعضاء لتنفيذ مؤشرات الأداء الرئيسية لمبادرة U4SSC من أجل المدن الذكية المستدامة؛3 بتعزيز العمل المشترك بين قطاعات الاتحاد الدولي للاتصالات لمناقشة الجوانب المختلفة المتعلقة بتنمية النظام الإيكولوجي لإنترنت الأشياء وحلول للمدن والمجتمعات الذكية، في سياق تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وفي إطار القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛4 بمواصلة إصدار منشورات الاتحاد بشأن إنترنت الأشياء والمدن والمجتمعات الذكية المستدامة، وكذلك تنظيم منتديات وحلقات دراسية وورش عمل عن الموضوع، مع مراعاة احتياجات البلدان النامية بوجه خاص؛5 بدعم الدول الأعضاء، وخصوصاً من البلدان النامية، في تنظيم منتديات وحلقات دراسية وورش عمل تتعلق بإنترنت الأشياء والمدن والمجتمعات الذكية المستدامة من أجل تعزيز الابتكار والتنمية والنمو في مجال تكنولوجيات وحلول إنترنت الأشياء؛6 برفع تقرير إلى الجمعية العالمية المقبلة لتقييس الاتصالات بشأن التقدم المحرز في تنظيم منتديات وحلقات دراسية وورش عمل بهدف تنمية قدرات البلدان النامية بوجه خاص؛7 بمساعدة البلدان النامية على تنفيذ التوصيات والتقارير التقنية والمبادئ التوجيهية المتعلقة بإنترنت الأشياء والمدن والمجتمعات الذكية المستدامة، |
| القرار 100رقم طوارئ موحد لإفريقيا | **إذ تذكِّر***ج)* بأن القرار 34 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات ينص في الفقرة 10 من *"يدعو"* أن تنظر الدول الأعضاء في إدخال، بالإضافة إلى أرقام الطوارئ المستخدمة فيها، رقم وطني/إقليمي موحد من أجل الوصول إلى خدمات الطوارئ، مع مراعاة توصيات قطاع تقييس الاتصالات ذات الصلة،**تقرر** أن تُكلّف مدير مكتب تقييس الاتصالات بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات1 بتقديم مساعدة تقنية إلى الدول الأعضاء في إفريقيا بشأن وضع رقم طوارئ موحد وفقاً للتوصية ITU-T E.161.1؛2 بإعداد التقارير إلى الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار الذي يهدف إلى تحسين النفاذ إلى خدمات الطوارئ، |

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)
2. 2 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-2)